

أقرض دلال صاحب مزرعة على شرط ألا يبيع منتجه إلا عنده -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول هذا السائل ميم سين سين صاحب مزرعة يا شيخ افترض من دلال مبلغا من المال واشترط عليه آآ الدلال بأنه اذا اراد بيع شيء من مزرعته ان يأتي به اليه حتى يقوم ببيعه. هل هذا الشرط جائز - 00:00:03

نعم هذا لا يجوز هذا شرط لا يجوز لأن القرض انما هو قرض حسن التمسوا فيه الثواب من الله وقضى حاجة المسلم ولا يريد من ورائه منفعة دنيوية وكونه يحجز عليه ان لا يبيع - 00:00:22

شيئا من مزرعته الا من عنده ليستفيد من ذلك هذا شرط لمنفعة في القرض وهو ربا وقد جاء في الحديث كل قرض جر نفعا فهو ربا واجمع العلماء على ذلك نعم - 00:00:41